

القاعدة الثانية عشرة شرح قواعد المنظومة النسية للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله والنهي للفساد ان عاد الى ذي الذات او للشرط خذ واصلا هذه مسألة كبيرة عند الاصوليين اختصرناها لكم في صفر اذا عاد النهي الى ذات العبادة او شرط صحتها - [00:00:16](#)

دل على فسادها اذا عاد النهي الى ذات العبادة او شرط صحتها دل على فسادها اذا عاد النهي الى ذات العبادة او شرط صحتها دل على فسادها وان عاد الى امر خارج فلا - [00:00:33](#)

وان عاد الى امر خارج فلا وهذه لا تستعجل افهمني بس افهمني الله يطول عمرك افهمني رجل صلى بلا نية ما حكم صلاته؟ فاسدة لان النهي عاد الى فوات شرط الصحة - [00:00:51](#)

اذا هذا نهي عاد الى شرط صحتها وكل نهي يعود الى فوات شرط الصحة فالعبادة باطلة عبادة باطلة لو صام بلا نية صومه فاسد لو صلى بلا سترة صلاته فاسدة. لو حصل بيع بلا رضا او باع ما لا يملك كل ذلك يعود الى شرط صحته. فاي - [00:01:07](#)
فعلتها على وجه من نوع والمنع يرجع فيها الى شرط صحتها فانها تعتبر فاسدة فاسد حرام وفاسدة حرام وفاسدة لو ذبحت ذبيحة للزهرة او لعطارد او سميت عليها اسم المسيح فهنا النهي لا يرجع الى شرط الصحة لا يرجع الى ذات المنهي عنه. لانها شرك والشرك منهى عنه لذاته - [00:01:28](#)

الشرك منهى عنه لذاته. فكل ما عاد النهي عنه لذاته ففاسد وكل ما عاد النهي لشرط الصحة فيه ففاسد فاذا اذا عاد النهي لذاته المنهي عنه فانه فاسد كالربا ما حكم عقود الربا - [00:01:55](#)

محرمة. طيب والتحريم يرجع الى ذات الربا. الله لا يريد ذات الربا الله لا يريد ذات الربا في ارضه فاذا النهي عنها لذاتها فجميع عقود الربا محرمة. كل عقود الربا محرمة. الطواف حول القبر فاسد - [00:02:10](#)

لانه منهى عنه لذاته منهى عنه لذاته الحلف بغير الله فاسد لا كفارة فيه. النذر للعيديروس او المست زينب او البدوي فاسد ما في كفارة. كفارته ان تنطق الشهادة لان هذا منهى عنه لذاته. فما عاد النهي فيه لذاته فهو فاسد - [00:02:27](#)

طيب وما عاد النهي فيه الى شرط صحته ففاسد كما مثلت في العبادات والبيع لكن احيانا تقوم انت بشيء منهى عنه لكن الفعل صحيح لان النهي لا يعود لا الى ذات العبادة ولا لفوات شرط من سورة الصحة. يعود الى امر خارج عن الذات والشرط. كرجل صلى وغترة - [00:02:47](#)

حرير الان صلاته هذى منهى عنه لانه ارتكب نهيا لكن هل اخل بذات الصلاة هل اخل بشرط من شروط الصلاة؟ اذا هو منهى عنه. لكن نهي لا يرجع لا الى الذات ولا الى شرط الصحة وانما لامر خارج عن الصلاة. يعني الحرير حرام - [00:03:08](#)

عليك سواء صليتها فهو لا يخص الصلاة فهو لامر خارج وهنا ليس الفعل اصلا فاسد. بل صحيح ولكن ناقص الاجر انسان صلى وعليه خاتم ذهب او في جيده اكرمكم الله بكتى الدخان صلاته صحيحة في ذاتها صلاته صحيحة لكون المشكلة انها ناقصة الاجر لان النهي الذي ارتكبه في العبادة - [00:03:27](#)

لا يرجع لا الى ذات المنهي عنه ولا الى شرط صحة العبادة وانما لامر طارت لامر خارج فاذا اذا قال لك قائل متى يفید النهي الفساد؟ متى يفید النهي الفساد؟ تقول يفید النهي الفساد في حالتين - [00:03:53](#)

اذا عاد النهي الى ذات العبادة وادا عاد النهي يقول الناظم والنهي للفساد ان عاد الى ذي الذات او للشرط خذ واصله. طيب ما ذكر الحاله الثالثة؟ يقول انت خلاص فاهمها اهم شيء هالثنتين تحكم بان الفعل فاسد. واما اذا عاد النهي الى امر خارج - [00:04:13](#) ان الفعل صحيح فان الفعل صحيح ولكنه ناقص ولكنه ناقص الاجر. مثال الاخ جاوبني انسان صام فاغتاب في صيامه. فاغتاب في صيامه. ما حكم صيامه هو صحيح ولكنه ناقص لما صحته هنا - [00:04:36](#)

لان النهي ها؟ لا يعود الى ماذ؟ طيب قول النبي وسلم وليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه لا يس معنى هذا بطلان الصوم ولكن لانه فاتته ثمرة الصوم الشرعية. ومن فاتته ثمرة الشيء فوجود الفعل عنده كادمه - [00:04:58](#) [00:05:18](#) اللي يصلي ولا يدخل بصلوة الجنة. اذا وجود صلاته كعدمها. اللي يتصدق ولا تنفعه صدقته عند الله لوجود الريال وجودها كعدمه وجودها كعدمها ما سمعنا الان؟ نعم. هذا هو. اذا اذا قال لك قائل متى يفید الفعل الفاسد؟ فقل في حالتين اذا عاد النهي الى ذات

النهي عن البيع في المسجد لو رأيت رجلا يبيع في المسجد وقد عقد ثلاثة عقود في المسجد باع مساواك ومساواك ومساواك كم عنده من عقد ثلاثة عقد اذا جنته وتقول بعث في المسجد وقد نهى الله اه عفوا نهى النبي وسلم عن البيع في المسجد. الان هل البيع في المسجد فاسد ولا لا؟ نحن نتفق انه حرام. لكن هل هو فاسد - [00:05:41](#)

نعم هل يرجع النهي الان الى ذات البيع؟ لان الله يكره البيع اصلا. البيع يجوز في اشياء اخرى لو كان الله يكره ذات البيع لما اجازها لا في المسجد ولا في غير المسجد - [00:06:03](#)

اذا ذات البيع ما فيها مشكلة. هل فات شرط من شروط الصحة الجواب لا لكن نهي عن البيع لحرمة المكان. لحرمة اذا لشيء خارج عن العقد اصلا وهنا نقول البيع في المسجد صحيح ولكن فاعله - [00:06:16](#) [00:06:31](#) اثم لان النهي لا يرجع لا الى ذاتها طيب رجل صام يوم الجمعة رجل صام يوم الجمعة مفردا. ما حكم صيامه صحيح صحيح مع الكراهة اكيد يا بندر النبي عليه الصلاة والسلام يقول لا يصومون احدكم يوم الجمعة. انا عندي ان صيامه فاسد. لان من شروط صحة الصوم - [00:06:31](#)

اليوم ولذلك لو صام الانسان في يوم العيد وفاسد؟ فاسد ورا كبسته في وصحته في يوم الجمعة ويوم الجمعة انتبه انت بتفرق بين متماثلين نفس العلة وقوتها انت لا يضرك ان تتراجع ما في مشكلة ترى مو بعيوب الواحد يتراجع - [00:07:01](#) خاصه اذا فلجه احد العلماء فما في عيوب الواحد يتراجع يا اخوان ايش المشكلة؟ والله لتراجع قدام الصغير والكبير مو بعيوب بالعكس فخر لي اني لما عرفت الحق تراجعت. يا اخي والله لك قبلة احترام وتقدير على راسك - [00:07:31](#)

تراجع ولا لا فاذا نحن نقول من شروط صحة الصوم حلوا اليوم. فمن صام في يوم لا يحل الصيام له فيه فان صيامه فاسد لاختلال شرط من شروط الصحة فمن صام يوم الجمعة مفردا فصيامه فاسد. ومن صام يوم العيد فصيامه فاسد. ومن صام يوم الاضحى او عفوا عيد الاضحى او صام يوم الفطر فصيامه. ومن - [00:07:48](#)

الايات الثلاثة من ايات التشريق وهو واجد للهدي فصيامه فاسد. فاذا كل من صام في يوم لا يحل له الصيام فيه فصيامه فاسد لان النهي يرجع له. ما ادرني عن الاقامة - [00:08:12](#)

يرجع الى ذات المنهي عفوا ليس الى ذات الى شرط صحته اذا اذا عاد الامر النهي الى امر خارج فيدل على الصحة ولكن مع نقصان الاجر. وش القاعدة اللي بعدها؟ قاعدة الاعمال بالنية. قل قل. قاعدة الاعمال بالنيات في شريعة الاسلام اصل فاعرفي. الامور - [00:08:25](#)

بمقاصدها والاعمال بنياتها قاعدة متفق عليها بين العلماء وهي من القواعد الخمس الكبرى يدل عليها قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. والتعبير عنها عندي بالاعمال بنياتها افضل من التعبير بالامور بمقاصدها. لما - [00:08:46](#) لانه اللفظ الذي وافق لفظ الشرع وعندنا قاعدة كبرى من قواعد الاعتقاد التعبير عن المعانى الشرعية بالفاظ النصوص اولى التعبير عن المعانى الشرعية بالفاظ النصوص اولى فلذلك الشارع عبر عنها بالامور بمقاصدها ولا عبر عنها بالاعمال بنياتها؟ فاذا افضل ان

نعبر عنها بما عبر به الشارع. ليس معنى - 00:09:03

ان قول الفقهاء خطأ لا هو صح ولكننا بين الافضل وال الاولى الان ليس بين الصواب والخطأ فالتعبير عنها بما عبر به الشارع افضل و اولى . وكذلك التعبير بالتحريف اولى من التعبير بالتأويل عند هؤلاء المبتدعة - 00:09:29

تعبير بنفي المثل عن الله افضل من التعبير بنفي الشبيه. لانه قال ليس كمثله ولم يقل ليس كشبهه. فكلما كان كلامك ففي امور الشرع متفقا مع الفاظ النصوص كلما كان كلامك في امور الشرع متفقا مع الفاظ النصوص كلما كانت ساحتك ابرا - 00:09:47

وتعبيرك اصدق واصح واقطع لحججة خصمك لانه سيجادلك فيما يرجع لك لكن الان انت تكلمت معه بما يرجع الى الله. يلا ان كانك جيد عطنا اللي عندك قل لأنك لو قلت الامر بمقاصدها لناقشك لكن لو قلت الاعمال بنياتها تناقش مين يا حبيبي - 00:10:09

تناقش مين هم تناقش النص وهذه القاعدة معناها ان الاعمال تختلف في احكامها كاما ونقدا وصحة وبطلانا على حسب ما يقوم في القلب من البواعث والمقاصد فتجد الرجلين يعملان العمل الواحد اذا الصورة الواحدة في مكان واحد وهذا يرفع عمله وله شعاع كالشمس لا يستقر الا تحت العرش لقبول الله - 00:10:30

وهذا يلف ويرمي في وجهه. مع ان صورة العمل الظاهرية واحدة، فما الذي مايز بين العملين؟ النية. النية انت الان قد تجلس في المسجد للطاجن ويا حرمتك وطردتك من البيت يا حبيب قلبي - 00:11:02

واضح يا ابو سما وطردتك من البيت وقعدتها في المسجد قاعد زعلان. هل جلوسك هذا اعتكاف؟ الجواب لا. كان بحوارك رجل جلس في المسجد بنية الاعتكاف جلوسكم صورته واحدة لكن انت جلوسك جلوس اباحة وهذا جلوسه جلوس تعبد. فما الذي فرق بين الصورتين؟ النية اذا الاعمال بنيات - 00:11:21

هذا الرجل قد يصلى وينصرف من صلاته ولا يكتب له الا وربعها الا خمسها الا سدسها ولا لا؟ وهذا تقبل صلاته كلها. اذا الاعمال في الصورة الظاهرية وان اتفقت الا انها كاما - 00:11:46

ونقدا وصحة وبطلانا تختلف باختلاف ايش؟ ما يقوم في القلب. اذا انتبه فمحظ نظر الرب اصالحة هو قلبه ثم عملك انتبه محظ الرب محظ النظر اصالحة. قلبك وان الامر يعظم اذا علمت هذه القاعدة. ان الاحكام في الدنيا على الظواهر والسرائر تبع لها - 00:12:00

والاحكام في الآخرة على السرائر. على السرائر والظواهر تبع لها ولذلك الله قال يوم تبلى الصراط فلذلك محظ الحساب يوم القيمة على السرائر باصالته ثم على ظواهر الاعمال تبع انتبه قبل ان تسأل عن صلاتك تسأل عن نية صلاتك - 00:12:27

قبل ان ينظر في صدقتك العملية ينظر في صدقتك القلبية فقبل ان ينظر في ظواهر الاعمال يوم القيمة سينظر في بواطنها. فاذا عليك ان تعتمد هذه القاعدة. الاعمال بنياتها والامر بمقاصدها - 00:12:52

والادلة عليها كثيرة جدا ويتفق عنها قواعد كثيرة جدا ذكرتها في رسالة اسمها شرح القواعد الخمس الكبرى مثل قاعدة الكنيات تفتقر في ترتيب اثارها الى نيات وقاعدة المباحثات تقلب الى عبادات بالنيات الصالحة - 00:13:09

وقاعدة لا ثواب الا بالنية وقاعدة النية تميز العادات وتميز رتب العبادات عن بعضها وتفاصيلها تطول لكن هذا هو هذا هو ملخصها - 00:13:31